

الأحد 2 ربيع الآخر 1443 هـ - 7/11/2021 م

## الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية

قرار إداري رقم 2021/1830

### بشأن خروج الحيوانات المختارة

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية

- بعد الاطلاع على القانون رقم (94) لسنة 1983 بإنشاء الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية المعدل بالمرسوم بالقانون رقم (9) لسنة 1988 وتعديلاته.

- وعلى المرسوم بالقانون (41) لسنة 1988 في شأن تنظيم رعي الماشية.

- وعلى المرسوم بالقانون رقم (116) لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتقويض فيها.

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (844) المتخد بالاجتماع رقم (40) 2008/8/14 المنعقد بتاريخ .

- وعلى القرار الإداري رقم (164) لسنة 2009 تاريخ 2009/2/12 بشأن تنظيم خروج الحيوانات المختارة للرعي.

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (444) لسنة 2021 الصادر بتاريخ 2021/4/22 بشأن تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية.

- وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية باجتماعه رقم (3) لسنة 2021 المؤرخ في 2021/9/12 .

- وبناء على ما عرضه السيد/ مدير عام الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية بالكتاب رقم (6574) المؤرخ في 2021/9/22 . واستنادا إلى السلطة المخولة لنا.

- وبناء على مصلحة العمل ومتغيراته. المحامي مسفر عايض

[www.mesferlaw.com](http://www.mesferlaw.com)



مادة أولى

يسمح بتصدير الحيوانات المختارة (الأغنام - ماوز) من دولة الكويت وفق الضوابط التالية:

أ- أغنام الصنف وماوز الزينة والتي ليس لها تأثير على الأمن الغذائي داخل البلاد.

ب- الأغنام وماوز المشاركة في المسابقات الخارجية.

مادة ثانية

تتم عملية التصدير وفق الشروط التالية:

1- إلغاء كرت الأعلااف المدعومة للأغنام وماوز المراد تصديرها.

2- منح شهادة صحية بيطرية مبيناً بها أعداد و الجنس الحيوانات المراد تصديرها.

3- يتم تحصيل رسوم بقيمة (5 د.ك) على الرأس الواحدة.

مادة ثالثة

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره - وينشر بالجريدة الرسمية.

رئيس مجلس إدارة الهيئة

د. محمد داود الأحمد

صدر في: 26 أكتوبر 2021 م